ما حكم أداء ما يسمى بالتحية العسكرية ؟

سُئلت اللجنة الدائمة [فتوى رقم (5963)] : ما حكم تحية العلم في الجيش وتعظيم الضباط ؟ الحواب :

لا تجوز تحية العلم بل هي بدعة محدثة ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدُّ " [البخاري (2697) ، ومسلم (1718)] ، وأما تعظيم الضباط باحترامهم وإنزالهم منازلهم فجائز أما الغلو في ذلك فممنوع سواء كانوا ضباطا أم غير ضباط .

> وسئلت أيضا [فتوى رقم (2123)] : هل يجوز الوقوف تعظيما لأي سلام وطني أو علم وطني ؟ الحواب :

لا يجوز للمسلم القيام إعظاما لأي علم وطني أو سلام وطني بل هو من البدع المنكرة التي لم تكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا في عهد خلفائه الراشدين رضي الله عنهم ، وهي منافية لكمال التوحيد الواجب ، وإخلاص التعظيم لله وحده ، وذريعة إلى الشرك ، وفيها مشابهة للكفار وتقليد لهم في عاداتهم القبيحة ومجاراة لهم في غلوهم في رؤوسائهم ومراسيمهم ، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن مشابهتهم أو التشبه بهم وبالله التوفيق .

وسُئل الشيخ ابن جبرين : ما حكم وضع اليد على الرأس تحية للعلم كما يفعل في المدارس ؟ الحواب :

نرى أن ذلك بدعة ، وأن تحية المسلمين هي السلام ، فالإشارة باليد تحية النصارى كما ورد فالإشارة باليد أو الإشارة بالرأس سلام أو تحية اليهود أو النصارى فالتحية للعلم إذا كان للعلم هو أحد الأعلام التي تنشر كاللواء أو نحوه فهذا لا يجوز وذلك لأنه جماد ، والتحية فيها شيء من التعظيم ، والتعظيم لا يجوز للمخلوق ، فما بالك بالجماد الذي لا ينفع ولا يسمع وإذا كان هذا تعبيرا عن التعظيم لهذا الجماد كان ذلك من الشرك !

وإن أراد بالعلم الشخص الذي يحمله ، أو العامل ونحوه .. فتكون التحية بالسلام لا بغيره .

المصدر: البدعُ والمحدثاتُ وما لا أصل له (ص 245 - 246).

رابط الموضوع

 $http://alsaha.fares.net/sahat?14@112.uX0mbiVxxz7 \land 1 @.ef18332/2$

عبد الله زقيل zugailam@yahoo.com